قبل الاتصاف بكل كيفية كانت موصوفة بكيفية اخرى لاجلها
استعدت لقبول الكيفية اللاحقة واما في الفلكيات لان مادة كل فلك
لا يقبل الا كيفيتها الحاصلة لها فلا يحتاج الى اثبات الصورة النوعية و
قد يجاب بانا نعلم بديهة ان حقيقة النار مخالفة بحقيقة الماء فلابد
من اختلافهما بامر جوهري مختص واعلم ان دليلهم لو تم لدل على ان
لاثار الاجسام مبداء فيها واما ان ذلك المبداء واحد او متعدد
فلا دلالة له عليه ولعلهم انما اقتصروا على الواحد لعدم احتياجهم
الى الزائد فان قيل هذا مناف لقولهم الواحد لا يصدر عنه الا الواحد
قلنا امتناع صدور المتعدد عن الواحد مشروط بعدم
تعدد الجهات في الواحد والصورة النوعية وان كانت امرا واحدا بالذات
الا انها متعددة الجهات يقتضي بكل جهة ما يناسبها **هداية** ترتفع
بها الاشتباه في كيفية التلازم المذكور للهيولى والصورة اعلم
ان الهيولى ليست علة للصورة لانها لا تكون موجودة بالفعل
قبل وجود الصورة لما مر ان اراد ان الهيولى لا تتقدم على الصورة
تقدما ذاتيا فقد علم ان الثابت فيما سبق هو ان الهيولى يمتنع
انفكاكها عن الصورة ولا يظهر منه الا ان الهيولى لا تتقدم على الصورة
تقدما زمانيا واما انها لا تتقدم على الصورة تقدما ذاتيا فغير

معلوم

معلوم منه وان اراد انها لا تتقدم على الصورة تقدما زمانيا فحق ان
اراد بقوله والعلة الفاعلية للشيء يجب ان تكون موجودة قبله انها
يجب تقدمها على المعلول بالذات فمسلم لكن لا يحصل المط من المقدمتين
وان اراد انها يجب تقدمها على المعلول بالزمان فمم فان الواجب و
العقل الاول متساويان بحسب الزمان والصورة ايضا ليست علة
للهيولى لان الصورة انما يجب وجودها مع الشكل والا لاشتركت
الاجسام كلها في الشكل على ما بيناه ولا علة قابلية لان القابل هو
الهيولى فلا يتقدم بوجوب وجودها الفائض عن العلة المفارقة
على الشكل فوجوب وجودها اما مع الشكل ان لم يتوقف عليه
او بعد ان توقف عليه واقول فيه نظر لانه لا يلزم من نفي ان يكون
الصورة علة فاعلية او قابلية للشكل نفي العلية مطلقا لجواز ان
تكون شرطا فلا يلزم نفي تقدمها على الشكل وايضا ما بينه فيما سبق
هو ان الصورة لو كانت مخصصة للشكل المعين بالعلة الفاعلية لها
المفارقة لزم الاشتراك المذكور لانها لو كانت علة فاعلية لم يلزم
ذلك بل هو خلاف الواقع وقد يقال الشكل هو الهيئة الحاصلة
بسبب احاطة الحد او الحدود بالمقدار وتلك الهيئة متاخرة عن
وجود ذلك الحد او الحدود وهو متاخر عن وجود المقدار الذي

Copyright © King Saud University